

حكم أخذ الإجازات المرضية حتى لا يحرم من الإختبارات ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة اه هي طالبة في الجامعة وتغيب بعض الاحيان. وتحضر اعذارا طبية غير صحيحة حتى لا - [00:00:00](#) من المادة علما ان الغياب احيانا يكون بعذر قهري كأن يكون المواصلات او الباص لم يأتي اليهم فما الحكم في ذلك الحمد لله لا يجوز للانسان ان يستصدر تقريراً طبياً باجازة يوم او عدة ايام الا اذا كان - [00:00:18](#) صادقا في هذا الاخبار فلا يجوز له ان يكون معذورا في غيابه بعذر اخر غير المرض. ثم يذهب الى مرجعه بتقرير بانه كان مريضا فان هذا من الكذب والغش والتدليس والخيانة. بل عليه ان يعترف بالحق وان يقول انما عذريه - [00:00:43](#) وكذا وكذا فان قبل منه هذا العذر فالحمد لله وهذا هو الواجب. على اصحاب تلك الدائرة وان لم يقبلوا عذره فليحتسب الاجر في اعادة هذه المادة مرة اخرى. واما ان يأتي بعذر - [00:01:07](#) على صورة تقرير طبي بانه مريض وهو في حقيقة الامر انما غاب بعذر اخر غير المرض فانا ارى ان هذا من كذب الداخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم واذا حدث كذب. والاصل في باب الكذب انه حرام لا يجوز - [00:01:27](#) والله اعلم - [00:01:47](#)